

العصبات

ابن لادن فبعضهم من اقرب النسب ثم ابن عمهم ثم اب ثم اجد ثم بنو اب وبنو
 الاخوة ثم بنو اجد وبنو الاعمام ثم بنو اب اجد واذ استوفى بنو اب
 في درجة فاولادهم من كان من اب وام والابن والابن والاخوة فيفا سميون
 مع اخوة اعمهم للذكر مثل خط الانثيين ومن عدل علم من العصبية يفرق بالميراث
 ذكرهم دون اخواتهم واذا لم يكن عصبية من النسب فالعصبية مولى المفقود
 ثم لا توب عصبية المولى وتجب له من الثلث الى السكس باخوين والفاضل
 عن فرض البنات لابن الابن واخوة لهم للذكر مثل خط الانثيين من فرض
 الاخيين من الابن اعم للاخوة والاولاد من الذكر مثل خط الانثيين واذا
 ترك بنتا وبنات ابن وابن ابن فليلبث النصف والباقي لغير الابن واخواتهم
 للذكر مثل خط الانثيين وكذلك الفاضل من فرض الاخوات لابي والام تولى
 الام للذكر مثل خط الانثيين ومن ترك ابنته مع احد بنات الام فالزوج والام
 السكس والبنات بينهما والمستركة ان تترك المرأة زوجها واما اجد واما
 خوي من ام والها من اب وام فلان ربع النصف والام السكس ولو ولد اقام
 واخواته
 الثلث والاشقاء والاخوة اب واولاد الفاضل عن فرضي ذاك الميراث الميراث
 لزوجته
 عصبية من دوعلمهم بقدر نسبها اسم الاعلى الزوجين ولو برث القاتل من المفقود

والفاضل

لزوجته

فما صححت الاول وان لم ينقسم صححت في بقية البيت الثاني بالظن في
 ذكرها ثم ضربت احدكم السليمان في الاخرى ان لم يكن بين سبها الميت
 الثاني وما يشتر في بقية موافقة فان كانا بينهما موافقة فاضرب وفق المسئلة
 الثاني في اوله في ما اجمع له صحته عند المسئلة ان وطول من كان له من المسئلة الاول
 سب في مضروب في ما صححت عند المسئلة الثانية وطول من كان له من المسئلة سب في
 مضروب في تركه الميت الثاني اذا صححت مسئلة الفاضلة وازد معرفة ما
 يصيب كل واحد حسب الدرهم تقسمة ما صححت منه المسئلة على ما ينبغي
 واربعا في ما خرجت اخذت له من سبها كل وارث جده والله اعلم
 بالصواب والبرامج المحب تمت الكتاب بحمد الله وحسن توفيقه وصلى الله
 على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم وتولى رعت من هذه النسخة
 الشريفية في يوم الاحد من شهر رجب في وقت الفجر في مدرسة اخذ
 طاعني بيلار في ارض صاحب ومالك معطوف بن خليل

عنت فرج
١٠٩١

تاريخ نسخ
١٠٩١

Copyright © King Saud